

سياسة الاشتباہ بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب بجمعية البر بمكة المكرمة

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية - أينما وردت في هذه السياسة - المعانى الموضحة أمام كل منها، ما لم يقتضي السياق غير ذلك.

صاحب العلاقة أو أصحاب العلاقة:

فرد أو مجموعة من الأفراد الذين لديهم مصلحة مباشرة أو غير مباشرة مع الجمعية يمكن أن يتأثروا بإجراءاتها وأهدافها وسياساتها ويشمل أصحاب العلاقة الرئيسيين في الجمعية "أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة والجهاز التنفيذي والإداري المستفيدين والمترعفين والمتطوعين والموردين الداعمين".

مقدمة:

تعد سياسة مؤشرات الاشتباہ بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها جمعية البر بمكة المكرمة في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٣١/م تاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

نطاق السياسة:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على أصحاب العلاقة الرئيسيين في الجمعية "أعضاء الجمعية العمومية وأعضاء مجلس الإدارة والجهاز التنفيذي والإداري المستفيدين والمترعفين والمتطوعين والموردين الداعمين وكل من له علاقة بالجمعية".



٢٠١٥٥٩٠٠	٠٣٦١	البنك السعودي الأمريكي .	٠٠١ / ١٤٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	البنك الأهلي التجاري .
٠١٥٤	٠٠٠٨٦٦	البنك السعودي الفرنسي .	١٠٤٠٠٨٠٥٩٩٠١	بنك الرياض .
٠٥٦٠٤٥٧	٠٠٠٧٢	البنك السعودي الهولندي .	٣٣٠ / ٦٠٨٠١٠٣٦٠٠	صرف الراجحي .
٢٥١١٠٠٠٤٠٠	٠٠٠١	البنك السعودي البريطاني .	٠٠٠٨ / ٠٧٩٠٤٠٤	البنك العربي الوطني .
			٩٩٩٣٠٠٠٠٠٠٧	بنكبلاد .

البيان:

إذا اشتبهت الجمعية أو إذا توافرت لديها أسباب معقول للاشتباه في ان الاموال أو بعضها تمثل متحصلات جريمة أو ذات ارتباط أو علاقة بعمليات غسل الاموال أو تمويل الإرهاب أو هبة هذه الاموال للجمعية غرضه التمويه بأنها متحصلة من غسيل اموال فعلى الجمعية ان تلتزم بإبلاغ الادارة العامة للتحريات المالية والجهة الرقابية والجهات المعنية الأخرى ذات الصلة وتزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوفرة لديها عن تلك العملية والاطراف ذات الصلة.

ويكون الفرد مشتبهاً به بجريمة غسل الاموال أو تمويل الإرهاب إذا ثبت تعامله بإحدى مؤشرات الاشتباه التالية أو بجميعها:

١. إبداء صاحب العلاقة اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة ب الهوية ونوع عمله.
٢. رفض صاحب العلاقة تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. محاولة صاحب العلاقة تزويذ الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق ب الهوية أو مصدر أمواله.
٤. علم الجمعية بتورط صاحب العلاقة في أنشطة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٥. اشتباه الجمعية أن صاحب العلاقة وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردد وامتناعه بدون أسباب منطقية عن إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٦. صعوبة تقديم وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٧. محاولة صاحب العلاقة تغيير معاملة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
٨. طلب صاحب العلاقة إنهاء إجراءات معاملة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
٩. تغيير مصادر إيراد صاحب العلاقة بشكل مستمر.
١٠. انتماء صاحب العلاقة الحقيقي لمنظمة معروفة بالنشاط الإجرامي.



٢٦٣٠١٥٥٩٠٠	البنك السعودي الأمريكي -	٠٠١١٤٥٠٠٠٠٠٠٠	البنك الأهلي التجاري -
٦٦٦٨٠٠٠١٥٤	البنك السعودي الفرنسي -	١٠٤٠٠٨٠٥٩٩٠١	بنك الرياض -
٠٥٦٠٤٥٧٠٠٠٢	البنك السعودي الهولندي -	٣٣٠٤٦٠٨٠١٠٢٦٠٠	مصرف الراجد -
٢٥١١٠٠٠٤٠٠١	البنك السعودي البريطاني -	٠١٠٨٠٧٩٠٤٠٤/٠٠	البنك العربي الوطني -
		٩٩٩٣٠٠٠١٠٠٠٧	بنك البراد -

١١. ظهور علامات البذخ والرفاهية على المشتبه به وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).
١٢. رغبة صاحب العلاقة في المشاركة بصفقات غير واضحة من حيث الغرض القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجيات الجمعية.
١٣. طلب صاحب العلاقة من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويذ الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليها.
١٤. يرفض ارسال أي مستندات من الجهة إلى عنوان سكنه.

المؤشرات حسب التصنيف:

- أ. مؤشرات تمويل الإرهاب المرتبطة بتحديد هوية الشخص أو الكيان**
 ١. عدم القدرة على التعرف على هوية صاحب العلاقة بشكل صحيح.
 ٢. إما أن يرفض صاحب العلاقة تقديم المعلومات الازمة أو يقدم معلومات غامضة أو مضللة.
 ٣. يقدم صاحب العلاقة معلومات إما غير صحيحة إلى حد كبير، أو خاطئة، أو مضللة، أو متضاربة.
 ٤. لا يمكن المصادقة على وثيقة هوية صاحب العلاقة.
 ٥. يقوم صاحب العلاقة بتغيير المعاملة بعد أن يطلب منه تقديم وثائق الهوية الخاصة به.
 ٦. صعوبات في التحقق من المعلومات التي قدمها صاحب العلاقة.
 ٧. تشمل المعاملات أفراداً وكيانات مرتبطة بأنشطة إجرامية.

ب. مؤشرات تمويل الإرهاب المتعلقة بسلوك أصحاب العلاقة

١. التردد في تقديم المعلومات عند طلبها.
٢. اظهار الفرد سلوكاً عصبياً.
٣. يتخذ الفرد موقفاً دفاعياً عندما يطلب منه المزيد من المعلومات أو عندما يتلقى المزيد من الاستفسارات.



٢٦٣٠١٥٥٩٠٠	البنك السعودي الأمريكي -	٠٠١ / ١٤٥٠٠٠٠٠٠٠٠	البنك الأهلي التجاري -
٦٦٦٨٠٠١٥٤	البنك السعودي الفرنسي -	١٠٤٠٠٨٠٥٩٩٠١	بنك الرياض -
٠٥٦٠٤٥٧٠٠٠٢	البنك السعودي الهولندي -	٣٣٠ / ٦٠٨٠١٠٢٦٠٤	مصرف الراجد -
٢٥١١٠٠٠٤٠٠١	البنك السعودي البريطاني -	٠١٠٨ / ٠٧٩٠٤٠٤ / ٠٠٠	البنك العربي الوطني -

٤. تجنب الاجتماع مع ادارة الجمعية في الجمعية.

ج. مؤشرات تمويل الإرهاب المتعلقة بالملف المالي للفرد أو الكيان

١. صاحب العلاقة يعيش بما يتجاوز إمكاناته.
٢. نشاط المعاملات الخاص بصاحب العلاقة غير متسلق إما بناءً على نمط أنشطة العميل المعتمد، أو وضعه المالي، أو المعلومات المهنية للعميل (على سبيل المثال، طالب، مساعدة اجتماعية، عاطل عن العمل، وما إلى ذلك).
٣. يستخدم صاحب العلاقة منتجات أو خدمات أو أدوات نقدية غير معتمدة بالنسبة لمثل هذا العميل.
٤. لدى العميل عدة حسابات بنكية أجنبية.
٥. تغير مفاجئ في نمط نشاط العميل أو ملفه المالي أو معاملاته.
٦. يقدم العميل إما الأوراق النقدية أو الأدوات المالية التي تكون إما مغلفة أو معيبة أو منقولة بطريقة غير عادلة.

إجراءات لتجنب تنبيه العميل عند الاشتباه:

عدم تحذير صاحب العلاقة من وجود شبّهات حول نشاطه وذلك عن طريق الآتي:

١. القبول الشكلي للمتّبع وعدم رفضه.
٢. تجنب عرض البديل لصاحب العلاقة أو تقديم النصيحة له أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجريها.
٣. المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة بها المرفوعة لجهات الاختصاص.
٤. ألا يؤدي إجراء الاتصال مع صاحب العلاقة أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
٥. عدم إخبار صاحب العلاقة بأن معاملته قيد المراجعة أو المراقبة أو نحو ذلك.



٠١٥٥٩٠٠	٠٣٦٠٠١٥٥٩	٠٠١ / ١٤٥٠٠٠٠٠٠٠٠	البنك الأهلي التجاري.
٠١٥٤	٠٠٠٦٦٨٠٠٠١٥٤	٠١٠٤٠٠٨٠٥٩٩٠١	بنك الرياض.
٠٥٦٠٤٥٧٠٠٠	٠٣٣٠ / ٦٠٨٠١٠٣٦٠٤	٠٣٣٠ / ٦٠٨٠١٠٣٦٠٤	مصرف الراجحي.
٠٥١١٠٠٠٤٠٠١	٠٠٠٨ / ٠٧٩٠٤٠٤	٠٠٠٨ / ٠٧٩٠٤٠٤	البنك العربي الوطني.
	٩٩٩٣٠٠٠٠٠٧	٩٩٩٣٠٠٠٠٠٠٧	بنكبلاد.

المسؤوليات :

يلتزم جميع اصحاب العلاقة الوارد ذكرهم في هذه السياسة بالاطلاع والالامام بالسياسات واللوائح المتعلقة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب بجمعية البر بمكة المكرمة والالتزام والتطبيق لما جاء فيها عند اداء واجباتهم الوظيفية.

الاعتماد:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (١) هذه السياسة في يوم السبت ١ محرم ١٤٤٤هـ الموافق ٣٠ يوليو ٢٠٢٢م وتحل هذه السياسة محل جميع السياسات قواعد البيانات الموضوعة سابقاً.



٢٦٣٠١٥٥٩٠٠	البنك السعودي الأمريكي .	٠٠١ / ١٤٥٠٠٠٠١	البنك الأهلي التجاري .
٦٦٦٨٠٠٠١٥٤	البنك السعودي الفرنسي .	١٠٤٠٠٨٠٥٩٩٠١	بنك الرياض -
٠٥٦٠٤٥٧٠٠٠٢	البنك السعودي الهولندي .	٣٣٠٤ / ٦٠٨٠١٠٢٦٠٤	صرف الراجحي -
٢٥١١٠٠٠٤٠٠١	البنك السعودي البريطاني .	٠٠٨ / ٠٧٩٠٤٠٤	البنك العربي الوطني -
		٩٩٩٣٠٠٠٠٠٧	بنكبلاد -

نموذج اشتباه جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب

١- معلومات المشتبه

اسم المشتبه
رقم الهوية
العنوان
رقم التواصل

٢- دواعي الاشتباه

- ١	دواعي الاشتباه
- ٢	
- ٣	
- ٤	
- ٥	
- ٦	
تقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوفّرة لديها عن تلك العملية والاطراف ذات الصلة.	مرفقات الاشتباه

التوقيع

التاريخ

اسم الموظف

٢٥١١٠٠٠٤٠٠١	البنك العربي الوطني -	٩٩٩٣٠٠٠١٠٠٠٧	بنك الإٍلَاد -
٠٥٦٠٤٥٧٠٠٠٢	البنك السعودي الهولندي -	٣٣٠٤٠٠٢٦٠٠٦ / ٦٠٨٠٠٢٦٠٠٤	مصرف الراجد -
٦٦٦٨٠٠٠١٥٤	البنك السعودي الفرنسي -	١٠٤٠٠٨٠٥٩٩٠١	بنك الرياض -
٢٦٣٠١٥٥٩٠٠	البنك السعودي الأميركي -	٠٠١ / ١٤٥٠٠٠٠٠٠١	البنك الأهلي التجاري -